الملتقـــــى الوطني الإعلامي حول:
السرقة العلمية
مركز اليقظة البيداغوجية
جامعة محمد بوضياف – المسيلة
يوم : 28 جانفي 2020

ط/د عباسي علي
ط/د مرهون محمد
جامعة المسيلة

عنوان المداخلة
آليات و تدابير مكافحة جريمة السرقة العلمية في ضوء القرار الوزاري 2016/933

الملخص

هدفت الدراسة إلى إبراز آليات و تدابير مكافحة السرقة العلمية في ضوء القرار الوزاري رقم 2016/933
وعالجت الدراسة مفهوم السرقة العلمية و أشكالها، وكذا الاليات القانونية المدنية و الجزائية التي سنها المشرع الجزائري في سبيل ضمان حماية قانونية لأصحاب المؤلفات الفكرية والأدبية من السرقة العلمية بأنواعها.
واستخلص الباحثان من خلال القراءة التحليلية للقرار الوزاري رقم 2016/933 جملة من النتائج تمخضت عنها جملة من المقترحات والتوصيات يتم عرضها لاحقا .

الإشكالية

الإشكالية:
يشهد المجال المعرفي تطورا كبيرا في غزارة المؤلفات العلمية و الأدبية، الى حد أصبح الامام بها يكاد شبه مستحيلا في ضوء تزايد دور النشر والطباعة فأصبح من الصعب جدا معرفة صاحب المؤلف الأصلي، كتابا أو قصة أو مجلة أو مقالا أو رسالة علمية. ولأجل الربح السريع واختصارا للوقت فقد يلجأ الكثير من الأشخاص الى تبني أفكارا أو عبارات أو جملا أو تعريفات أو مقولات لينسبها الى شخصه دون ذكر صحبها الأصلي أو الإشارة اليه، فيكون بذلك سرقة علمية لأفكار ذلك المؤلف الأصلي وبذلك سرقة مجهوده الادبي أو الفكري,
لذلك قررت التشريعات الدولية و الوطنية على غرار المشرع الجزائري الذي سعى جاهدا الى سن قوانين صارمة من أجل الحد أو التقليلي من ظاهرة السرقة العلمية التي أصبحت خطرا حقيقيا يهدد مصالح المؤلفين الأصليين و يهدد بذلك القيمة العلمية والفنية والأدبية في الجزائر خاصة في مجال التعليم العالي و البحث العلمي.
هذا ما جعلنا نطرح التساؤلات التالية: ما هي الضمانات القانونية التي كفلها المشرع الجزائري في سبيل مكافحة جريمة السرقة العلمية في ضوء القرار الوزاري رقم 2016/933 ؟

الكلمات الدالة
السرقة العلمية –القرار الوزاري رقم 2016/933

العرض

تحديد المفاهيم :
السرقة العلمية :
عرفتها المادة 3من القرار الوزاري كما يلي : تعتبر سرقة علمية بمفهوم هذا القرار، كل عمل يقوم به الطالب أو الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو كل من يشارك في عمل ثابت للانتحال وتزوير النتائج أو غش في الأعمال العلمية المطالب بها أو في أي منشورات علمية أو بيداغوجية أخرى.
وعليه نكون بموجب هذا التعريف بصدد سرقة علمية متى قام صاحب إحدى الصفات الآتية: الطالب أو الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو كل من يشارك في عمل ثابت، بإحدى الأعمال الآتية:
أ- انتحال وتزوير النتائج في الأعمال العلمية المطالب بها، أو في أي منشورات علمية أو بيداغوجية أخرى.
ب- غش في الأعمال العلمية المطالب بهما، أو في أي منشورات علمية أو بيداغوجية أخرى.(هلالي مسعود،108،2018).
- وتضيف أجعود سعاد (2017) :
كما تعتبر سرقة علمية؛
- كل اقتباس كلي أو جزئي لأفكار أو معلومات أونص أو فقرة أو مقطع من مقال منشور أو من كتب أو مجلات أو دراسات أو تقارير أو من مواقع إلكترونية، أو إعادة صياغتها، دون ذكر مصدرها، أو أصحابها الأصليين.
- اقتباس مقاطع من وثيقة دون وضعها بين شولتين، ودون ذكر مصدرها، وأصحابها الأصليين.
- استعمال برهان أو استدلال معين، دون ذكر مصدره، وأصحابه الأصليين. - نشرنص، أومقال، أومطبوعة، أو تقرير أنجز من طرف هيئة أو مؤسسة، واعتباره عملا شخصيا.

- **القرار الوزاري 2016/933 :** مجموعة المواد القانونية التي صدرت عن وزارة التعلم العالي والبحث العلمي بتاريخ :28/07/2016 المتعلقة بتحديد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها، حيث يضم 39 مادة، حددت الاليات المدنية والجزائية والعقوبات المفروضة على مرتكب جريمة السرقة العلمية.
- **العقوبة المقررة حال قيام السرقة العلمية**
- نظم القرار رقم: 933 لسنة 2016 الأحكام المتعلقة بمسألة العقوبة المترتبة عن ثبوت قيام السرقة العلمية وانتفائها بموجب المواد(35-38)، حيث ميز في ذلك بين العقوبة الخاصة بالطالب، والخاصة بالأستاذ الباحث والأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي والباحث الدائم، وذلك على النحو الآتي: أولا- العقوبة الخاصة بالطالب:
- جاء في نص المادة (35) أنه:" ... كل تصرف يشكل سرقة بمفهوم المادة 3 من هذا القرار وله صلة بالأعمال العلمية والبيداغوجية المطالب بها من طرف الطالب في مذكرات التخرج في الليسانس والماستر والماجستير والدكتوراه قبل أو بعد مناقشتها يعرض صاحبها إلى إبطال المناقشة وسحب اللقب الحائز علية." 10 ثانيا - العقوبة الخاصة بالأستاذ الباحث والأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي والباحث الدائم:
- جاء في نص المادة (36) أنه :" ... كل تصرف بشكل سرقة بمفهوم المادة 3 من هذا القرار وله صلة بالأعمال العلمية والبيداغوجية المطالب بها من طرف الأستاذ الباحث والأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي والباحث الدائم في النشاطات البيداغوجية والعلمية وفي مذكرات الماجستير وأطروحات الدكتوراه ومشاريع البحث الأخرى أو أعمال التأهيل الجامعي أو أية منشورات علمية أو بيداغوجية أخرى والمثبتة قانونا، أثناء أو بعد مناقشتها أو نشرها أو عرضها للتقييم يعرض صاحبها إلى إبطال المناقشة وسحب اللقب الحائز عليه أو وقف نشر تلك الأعمال أو سحبها من النشر.« إضافة إلى هذه العقوبات المقررة بموجب نصي المادتين (35 36) المتقدمتين، فإنه يمكن لكل متضرر من فعل ثابت للسرقة العلمية مقاضاة مرتكبيها حسب ما ورد في نص المادة (38) من القرار رقم: 933 لسنة 2016
- 18. على أنه تتوقف جميع المتابعات التأديبية ضد كل شخص (الطالب، أو الأستاذ الباحث، أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي، والباحث الدائم) متى كانت الأدلة المقدمة ضده غير كافية، أو لسبب وقائع غير واردة في نص المادة (03) من القرار رقم: 933 لسنة 2016، وذلك حسب ما يقضي به نص المادة (37) منه.(هلالي مسعود،2018،ص 117),
- **النتائج المترتبة :**
- من خلال اطلاعنا على مقال هلالي مسعود (2018) والذي توصل بعد قراءته القانونية للقرار رقم 2016/933 الى النتائج التالية :
- 1- يعتبر هذا القرار من الأهمية بما كان في تاريخ المنظومة القانونية الوطنية الحاكمة لموضوع البحث العلمي، كونه أسس لمفهوم السرقة العلمية بشكل واضح وجلي لأول مرة في الجزائر، من حيث بيان تعريف للسرقة العلمية حسب ما تضمنه نص المادة (03) منه، من خلال ضبط مختلف الأعمال والسلوكيات سواء الظاهرة أو الضمنية التي توصف بأنها من قبيل السرقة العلمية التي يغطيها هذا القرار .
- 2- عمل هذا القرار على بعث ووضع آليات تحمل في حقيقتها البعد الأدبي أو المعنوي تقوم على فكرة التدابير الوقائية من السرقة العلمية، المتراوحة بين تحديد مدلول السرقة العلمية، تدابير التحسيس والتوعية، وكذا تدابير الرقابة التي حددها قصد القضاء أو على الأقل الحد من ظاهرة السرقة العلمية.

مقترحات وتوصيات

من بين التوصيات التي أقرتها سعاد أجراد(2017) نذكر مايلي :
- تلقين الطلبة أخلاق و آداب التحصيل العلمي
-ضرورة عدم التساهل مع أية انتهاكات للأمانة العلمية وكذا توعية جمهور المؤلفين بحقهم في مقاضاة المعتدين على مصنفاتهم - الصرامة الأكاديمية بحيث لابد من تشديد العقوبات التي تفرضها الجامعات على مقترفي السرقة العلمية
--ضرورة تبني استراتجيات من أجل التوعية بماهية السرقة العلمية وأهمية حقوق الملكية الفكرية والأمانة العلمية والانتهاكات المترتبة عليها والعقوبات المترتبة عليها

المراجع المعتمدة

- -أجعود، سعاد(2017):السرقة العلمية وطرق مكافحتها، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، العدد8,
- وزارة التعليم العالي والبحث العلمي :القرار الوزاري رقم 933 الصادر بتاريخ :28 جويلية 2016 ،المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها.
- -هلالي، مسعود(2018):الاليات التشريعية للحماية من السرقة العلمية في الجزائر، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية،العدد 10، جامعة الجلفة,